

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٥٦٧ لسنة ٢٠٠٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢

المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار النائب العام المساعد مدير التفتيش القضائي

: ٢٠٠٣/٣/١٧

وبناء على ما عرضه السيد الأستاذ المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرار

(المادة الأولى)

تقسيم نيابة المنيا الكلية إلى النيابتين الآتى :

ولا - نيابة جنوب المنيا الكلية :

ويكون مقرها بمجمع المحاكم الكائن بشارع المحطة ميدان عبد المنعم الغربى بمدينة المنيا ،

وتتبعها النيابات الجزئية التالية :

١ - نيابة قسم المنيا .

٢ - نيابة مركز المنيا .

٣ - نيابة أبو قرقاص .

٤ - نيابة قسم ملوى .

- ٥ - نيابة مركز ملوى .
- ٦ - نيابة ديرمواس .
- ٧ - نيابة الأحداث وتحصر اختصاصها على القضايا الواردة من النيابات الجزئية المذكورة سلفاً .
- ٨ - نيابة المرور المنشأة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩٤ لسنة ٢٠٠٢ والختصة بنظر قضايا مرور قسم ومركز المنيا .

ثانية نيابة شمال المنيا الكلية :

ويمكن مقرها مجمع المحاكم الكائن بشارع المحطة ميدان عبد المنعم الغربي بمدينة المنيا ، وتتبعها النيابات التالية :

- ١ - نيابة العدوة .
- ٢ - نيابة مغاغة .
- ٣ - نيابة مطاي .
- ٤ - نيابة سمالوط .
- ٥ - نيابة بنى مزار .

(المادة الثانية)

تشكل نيابة أحداث تابعة لنيابة شمال المنيا يشمل اختصاصها القضايا الواردة من النيابات الجزئية التابعة لنيابة شمال المنيا الكلية ويكون مقرها مبنى المحكمة الابتدائية القديم الكائن بميدان المحطة شارع الجمهورية بمدينة المنيا .

(المادة الثالثة)

تشأ نيابة مرور تابعة لنيابة شمال المنيا الكلبة بشمل اختصاصها قضايا المرور الواردة من دائرة نيابة شمال المنيا ويكون مقرها مبني وحدة المرور بمدينة بنى مزار - محافظه المنيا .

(المادة الرابعة)

تعال إلى النباضتين الكليتين المشار إليهما والجزئيتين المنشأتين بهذه القرار القصاصيا والتحقيقات التي أصبحت من اختصاص كل منها بالحالة التي هي عليها .

(المادة الخامسة)

نشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٠٣/١٠/١٨

صدر في ٢٠٠٣/٩/١

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر